



قرار مجلس المفوضية رقم (232) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (أجخرة)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 18 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (سبعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                            | رقم |
|--------|----------------------------------|-----|
| عميداً | عبد المالك عيسى حمد موسى         | 1   |
| عضواً  | صالح رحيل صالح حسين              | 2   |
| عضواً  | حسن عبد الله عبد الرحيم اعليان   | 3   |
| عضواً  | جميلة عبد الناصر عبد السلام محمد | 4   |
| عضواً  | موسى أكريم موسى بالعيد           | 5   |
| عضواً  | سليمان عبد الحميد سعد دومة       | 6   |
| عضواً  | رجب فرج حمد مطرود                | 7   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (233) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (أدري الشاطئ)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 18 أكتوبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                          | رقم |
|--------|--------------------------------|-----|
| عميداً | يوسف علي محمد عمر              | 1   |
| عضواً  | محمد سليمان يحيى دبو           | 2   |
| عضواً  | نعيم رمضان عبد النبي الوحش     | 3   |
| عضواً  | سعد ضو جبريل مسعود دبو         | 4   |
| عضواً  | مفيدة علي أبو بكر خليفة        | 5   |
| عضواً  | هند جبريل عثمان الدوقره        | 6   |
| عضواً  | جمال الدين علي يوسف سعد        | 7   |
| عضواً  | عبد المطلب علي ابراهيم جعيدة   | 8   |
| عضواً  | صلاح الدين علي عيسى أبو القاسم | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (234) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (الجفرة)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 17 نوفمبر 2025.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الاسم                      | الصفة  | رقم |
|----------------------------|--------|-----|
| جماعه محمد التوهامي        | عميداً | 1   |
| تيسير محمد احمد بشير       | عضواً  | 2   |
| أحمد الصغير ميلاد امحمد    | عضواً  | 3   |
| نجلاء أحمد علي أبو بكر     | عضواً  | 4   |
| هنية علي أحمد السعداوي     | عضواً  | 5   |
| مهدي محمد المهدي رشيد فؤاد | عضواً  | 6   |
| حامد عجيلي حامد حامد       | عضواً  | 7   |
| محمد امحمد عبد الهادي قرين | عضواً  | 8   |
| منذر ابراهيم السنوسي منصور | عضواً  | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (235) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (الشرقية)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الأول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 19 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مسادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                               | رقم |
|--------|-------------------------------------|-----|
| عميداً | محمد ابراهيم سعد ابراهيم            | 1   |
| عضواً  | محمد عمر فضيل الشريف                | 2   |
| عضواً  | احمد ابراهيم السنوسي حلي            | 3   |
| عضواً  | فاطمة محمد محمد ابو هديمة           | 4   |
| عضواً  | عائشة موسى آدم جلوار                | 5   |
| عضواً  | علي ابو بكر محمد الفضل حامد         | 6   |
| عضواً  | نور الدين خليل عبد السلام بيت المال | 7   |
| عضواً  | عبد السلام علي ابراهيم صفور         | 8   |
| عضواً  | محمد رجب زائد سمري                  | 9   |

مسادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (236) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (الغريفة)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 19 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                               | ر.م |
|--------|-------------------------------------|-----|
| عميداً | أبو بكر الهادي مسعود علي            | 1   |
| عضواً  | محمد فيث عبد الحفيظ النظيف          | 2   |
| عضواً  | سليمان خليل اعلاه أبو بكر           | 3   |
| عضواً  | سعاد أبو رودس الصيد الكيلاني السالم | 4   |
| عضواً  | عائشة جبريل محمد باظاني             | 5   |
| عضواً  | العربي خليل محمد ابوسيف             | 6   |
| عضواً  | عامر علي صالح خنيته                 | 7   |
| عضواً  | عبد السلام يوزار المهدي الحيطون     | 8   |
| عضواً  | امحمد بركة امحمد الأسود             | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (237) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (القرضة الشاطئ)

المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية

لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 18 أكتوبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                                 | رقم |
|--------|---------------------------------------|-----|
| عميداً | عبد الرزاق عطايف أحمد عطايف           | 1   |
| عضواً  | عبد الباسط المبروك عبد السلام الطقاوي | 2   |
| عضواً  | راشد فرج ناجم مسعود الشويشين          | 3   |
| عضواً  | وردة محمد أحمدادي برصة                | 4   |
| عضواً  | عائشة المبروك علي فرج الله            | 5   |
| عضواً  | عبد القادر محمد سعد ليحول             | 6   |
| عضواً  | نوري سعد سالم اذهيبات                 | 7   |
| عضواً  | محمد فرج علي اكريو                    | 8   |
| عضواً  | موسى أبو بكر موسى جمعة                | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحّة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (238) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (القطرون)

المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية

لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 19 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                         | ر.م |
|--------|-------------------------------|-----|
| عميداً | محمد يونس رمضان محمد          | 1   |
| عضواً  | رمضان عبد الهادي بلال أبو بكر | 2   |
| عضواً  | حبيب عبد الرسول حسن حبيب      | 3   |
| عضواً  | داكي أجي ودي قدينو            | 4   |
| عضواً  | خديجة محمد فضيل حمدان         | 5   |
| عضواً  | عبد القادر محمد هاي محمد      | 6   |
| عضواً  | محمود قائلة صلومي آدم         | 7   |
| عضواً  | نصر بركة هلال قلعة            | 8   |
| عضواً  | عمر علي عمورة ابراهيم         | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (239) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (الكفرة)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 03 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الاسم                           | الصفة  | رقم |
|---------------------------------|--------|-----|
| محمد عبد الرحيم عبد الكريم مريز | عميداً | 1   |
| طه علي منصور بدر                | عضواً  | 2   |
| أحمد ارزي قالي ادم              | عضواً  | 3   |
| خديجة عبد الكريم يونس ابو عمران | عضواً  | 4   |
| لطيفة فرج أحمد بوشناف           | عضواً  | 5   |
| رشيد محمد عيسى الكيلاني         | عضواً  | 6   |
| أسامة محمد هيبه حمد             | عضواً  | 7   |
| بالقاسم أحمد يونس الجارح        | عضواً  | 8   |
| سليمان عبد الله محمد بوشنة      | عضواً  | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (240) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (المرج)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 20 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (أحد عشر) عضواً، التالية أسمائهم:

| الصفة  | الاسم                             | ر.م |
|--------|-----------------------------------|-----|
| عميداً | صالح أحمد صالح عيسى               | 1   |
| عضواً  | حسين موسى حسين سليمان             | 2   |
| عضواً  | صلاح عبد الرحيم جبريل محمد        | 3   |
| عضواً  | عيدة عبد الرسول عبد السلام سليمان | 4   |
| عضواً  | فوزية محمد التواتي أوب شعراية     | 5   |
| عضواً  | ناهد سعيد سليمان سليمان           | 6   |
| عضواً  | محمد امجاهد محمد مسعود            | 7   |
| عضواً  | إسلام صالح عبد الله علي بن غزي    | 8   |
| عضواً  | فرج محمد عبد السلام الزايط        | 9   |
| عضواً  | صالح بالحسن خليفة سعيد            | 10  |
| عضواً  | سعد مفتاح حمد شريف                | 11  |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيد، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (241) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (أوباري)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 19 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية اسمائهم:

| الصفة  | الاسم                          | رقم |
|--------|--------------------------------|-----|
| عميداً | سالم علي امبارك حمادي          | 1   |
| عضواً  | موسى شها ابي كوشي              | 2   |
| عضواً  | عمر قوقي محمد يده محمد         | 3   |
| عضواً  | ارقية المبروك محمد الشاط       | 4   |
| عضواً  | نجية ابو غرارة علي التومي      | 5   |
| عضواً  | عبد السلام محمد جمعة داود      | 6   |
| عضواً  | بركة اكاييري موليا قوصي        | 7   |
| عضواً  | سالم السنوسي محمد صالح ابو بكر | 8   |
| عضواً  | حسن احمد خليفة جبريل           | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (242) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (أوجلة)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 20 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (سبعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| الاسم                               | الصفة  | ر.م |
|-------------------------------------|--------|-----|
| عبد الله صالح عبد الحميد ابخير      | عميداً | 1   |
| أحمد بلعيد رجب ديهوم                | عضواً  | 2   |
| سعد عوض سعد شيفوت                   | عضواً  | 3   |
| سليمة صالح محمد الطاهوري            | عضواً  | 4   |
| عبد الباسط عبد الغني محمد عبد الغني | عضواً  | 5   |
| فضيلة صالح فرج بترون                | عضواً  | 6   |
| عبد السلام أحمد علي طافور           | عضواً  | 7   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (243) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (براك الشاطئ)

المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية

لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 اغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 18 اكتوبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) اعضاء، التالية اسمائهم:

| الصفة  | الاسم                        | رم |
|--------|------------------------------|----|
| عميداً | عامر شهاب عبد السلام شهاب    | 1  |
| عضواً  | محمود امحمد امبيه محمد       | 2  |
| عضواً  | عبد القادر محمد علي اسماعيل  | 3  |
| عضواً  | مبروكة ابو العيد محمد عبدو   | 4  |
| عضواً  | هنيو محمد المبروك سعد        | 5  |
| عضواً  | أحمد عمار امحمد جرادو        | 6  |
| عضواً  | عبد الله بشير مصباح بن مسكين | 7  |
| عضواً  | مسعود أحمد سالم عامر         | 8  |
| عضواً  | خليفة سالم سعد مسعود         | 9  |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (244) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (جالو)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 اغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 18 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية اسمائهم:

| الصفة  | الاسم                         | ر.م |
|--------|-------------------------------|-----|
| عميداً | احمد مسعد احمد الصادق         | 1   |
| عضواً  | عمر علي حمد الفار             | 2   |
| عضواً  | عبد الله علي محمد بلال        | 3   |
| عضواً  | سمية السنوسي محمد الفلقي      | 4   |
| عضواً  | مريم حسن حمد الطوير           | 5   |
| عضواً  | الصالحين سالم الصالحين الفلقي | 6   |
| عضواً  | خليفة حامد مسعود باجيرة       | 7   |
| عضواً  | جابر صالح عيسى الوجيعي        | 8   |
| عضواً  | فرج سليمان عثمان خاطر         | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (245) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (جردس العبيد)

المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية

لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الأول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 17 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية أسمائهم:

| رقم | الاسم                            | الصفة  |
|-----|----------------------------------|--------|
| 1   | فرج سعد عبد الحفيظ صالح          | عميداً |
| 2   | عبد الحميد سالم عبد الحفيظ عثمان | عضواً  |
| 3   | أمجد حسن صالح غانم               | عضواً  |
| 4   | زاهية ادريس محمود خليل           | عضواً  |
| 5   | صالحة يونس عبد الهادي الجبالي    | عضواً  |
| 6   | نصيب صالح محمد عطية              | عضواً  |
| 7   | رمزي يونس جبريل الغفير           | عضواً  |
| 8   | أحمد صالح زايد امراجع            | عضواً  |
| 9   | شمس الدين عمر ارويحل كشاش        | عضواً  |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



المفوضية الوطنية  
العليا للانتخابات  
High National Elections Commission

قرار مجلس المفوضية رقم (246) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (خليج السدرة)

المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية

لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 17 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي

من (تسعة) أعضاء، التالية اسمائهم:

| الصفة  | الاسم                          | ر.م |
|--------|--------------------------------|-----|
| عميداً | بشير علي صالح النعاس           | 1   |
| عضواً  | أحمد غيث محمد الرقيقة          | 2   |
| عضواً  | سليمان ريش علي جابر            | 3   |
| عضواً  | حليمة داوود محمد داوود         | 4   |
| عضواً  | عائشة عبد الحميد محمد عبد الله | 5   |
| عضواً  | محمد علي محمد يونس             | 6   |
| عضواً  | عبد الله أكريم امراجع اكريم    | 7   |
| عضواً  | عبد الحميد محمد أحمد سعد       | 8   |
| عضواً  | محمد سليمان عمر الثعلابي       | 9   |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.



قرار مجلس المفوضية رقم (247) لسنة 2025 بشأن تشكيل المجلس البلدي (غات)  
المنتخب والمعتمد وفق القرار رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية  
لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- اللائحة التنفيذية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (228) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة - 2025).
- محضر الاجتماع (الاول) للمجلس البلدي (المنتخب) المؤرخ في 19 نوفمبر 2025م.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الاستثنائي السادس) لسنة 2025 المنعقد في 23 نوفمبر.

قرر

مادة (1)

وفقاً لنص المادة (74) من اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، يتشكل المجلس البلدي  
من (تسعة) أعضاء، التالية اسمائهم:

| رقم | الاسم                          | الصفة  |
|-----|--------------------------------|--------|
| 1   | أحمد السوقي محمد امغار         | عميداً |
| 2   | جبريل سليمان جبريل مسعود       | عضواً  |
| 3   | عبد القادر أكروف بلال أكروري   | عضواً  |
| 4   | سليمة عبد الله مرتضى جاجي      | عضواً  |
| 5   | دليلة أحمد بلقاسم خلف الله     | عضواً  |
| 6   | رمضان بو بكر صالح عبدو         | عضواً  |
| 7   | حسين عبد الرحمن احمد بابا سيدي | عضواً  |
| 8   | عياد خير الله رمضان مايه       | عضواً  |
| 9   | عبد الفتاح أرزاغ ميه محمد      | عضواً  |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس  
بتاريخ: 23 نوفمبر 2025م.